اللهم صل وسلم على سيدنا محمد واله

المنصوبة بعدها وقال في الانتصار واجمع الرواة عن ورش على امالة فتحة
الراء بين بين الا حال مجيء الراء بعدها في قوله بشرر في والمرسلات قال في التمهيد
ونظيره ثم لحمه ما قاله من الاعتلال من اجل الراءات المكسورات في نحو القهار والابرار
والغفار وشبهه وقال في جامع البيان وارشاد المتمسكين ونحوه وقوله
ولا نرى فيهما الدى اولى الضرر منع من امالة فتحة الراء قليلا بين اللفظين لورش في غير
اولى الضرر وجد عن منع الامالة بين بين بقوله ولا فيهما قال الداني في التيسير
واختلف عنه في قوله اولى الضرر في النساء لاجل الضاد وقال في الابانة وقياس
بشر وعنه في قوله في النساء غير اولى الضرر ان اخذنا بتحقيق من اجراء القياس
في ذلك يخلصون فتحة الراء فيه من اجل وقوع حرف الاستعلاء وهو الضاد
قبلها وقال في الموضح والتمهيد وارشاد المتمسكين واجاز البيان والتلخيص نحوه
وقال في جامع البيان وفيما بين هذا الموضع عند قوله في النساء غير اولى الضرر
غيرنا اعلمنا وسائر اهل الاداء يفتحون من امالة فتحة الراء فيه لوقوع حرف الاستعلاء
قبلها وهو الضاد وقال في الانتصار واجمعوا عنه على تفخيمها في قوله غير
اولى الضرر في النساء لاجل وقوع الضاد التي هي حرف استعلاء قبلها قال في اجاز
البيان وليس ذلك بمستقيم لان الحرف المستعلي اذا وقع قبل الحرف الممال وكان
بعد ذلك الحرف راء مكسورة فلا خلاف انه لا يمنع الامالة لقوة الراء على اجتلاب
الامالة وذلك نحو قوله في النار والقهار ومن الكفار وبقنطار وشبهه مما لم تمنع ههنا باجماع
كذلك ينبغي ان لا يمنع فيما تقدم انتهى وبين ذلك وقال في الابانة والموضح وجامع البيان
وكتاب الراءات واللامات لورش نحوه قال في الابانة والذي قرأت به في ذلك هو
اخلاص الفتح وبه آخذ وقال في الموضح نحوه وقال في التلخيص وبذلك قرأت
وما علمه قوله اذ غلب الموجب بعد النقل اي بعد نقل الرواية بالفتح فاخبر
ان هذا التعليل انما هو بعد السماع ولولا السماع لكان القياس يوجب الامالة
حرفان مستعليان هما الضاد والراء فالمستعلي كناية عن الضاد
ولا المستعلي كناية عن الراء فاخبر ان تجمع الحرفين هو الذي منع الكسر ان تعمل كما كانت

وصلى الله على سيدنا محمد الحبيب

١٧٨

في بشرر قال شيخنا الاستاذ ابو عبد الله القيجاطي رضي الله عنه وفي
ذلك ان حرف الاستعلاء يمنع من الامالة لاجل الكسرة او البعد وكذلك الراء المفتو
حة ايضا تجري مجرى حرف الاستعلاء فان اجتمعا اجتمع هنا الشيئان حرف الاستعلاء
والراء فقويا على لزوم الفتح ولو انفرد كل واحد منهما لم يعتبر مع كسر الراء لقوتها
قلت وهذا التعليل الذي ذكره الناظم في اخلاص فتح اولى الضرر يشعر
إليه تبع والذي علل به الداني هو وقوع حرف الاستعلاء قبله فقط وقال انه
ليس بمستقيم حسبما تقدم ذكره والصحيح ان ورشا انما لم يمل فتحة الراء في الضرر
لمجرد الرواية خاصة ووجهها الجمع بين اللغتين لان [illegible] كثير من اهل
من العرب من الكلم اماله من العفو ومن الضرر وهو بين وبينها اقبال حسنا باب ما يمال من
الحروف التي ليست بعدها الف اذا كانت الراء بعدها مكسورة وذلك قولك
من الضرر ومن البعر ومن الكبر ومن الصغر ومن الفقر لما كانت الراء كانها حرفان مكسوران
وكانت تشبه الياء امالوا المفتوح كما امالوا الالف لان الفتحة من الالف وشبه الفتحة
بالكسرة كشبه الالف بالياء فصارت الحروف هنا بمنزلتها اذا كانت قبل الالف وبعد
الالف الراء وان كان الذي قبل الالف من المستعلية نحو ضاد وقاف قلت
وقد امال ورش في قرار وقرار القرار وكان يجب ان يميل اولى الضرر لكنه اخلص فيه الفتح
لمجرد الرواية كما تقدم قال شيخنا الاستاذ ابو عبد الله القيجاطي رضي الله
عنه وهذا التعليل الذي ذكره الناظم في فتح اولى الضرر يقتضي ان الفتحة
عنده ممالة وهذا هو الصحيح الذي لا يسع غيره في قراءة ورش لان امالة الفتحة
والضمة ثابت عن العرب واما الراء المضمومة اذا وقعت بعدها راء مكسورة وذلك
في بشرر فان ورشا يميل الضمة هنا قال الداني في الابانة وقياس ما اجمع عليه
الناقلون واهل الاداء عن ورش من امالة فتحة الراء لاجل كسرة الراء بعدها في قوله
بشرر وما حكاه وذكرناه منهم من ان حكم الراء المضمومة مع الكسرة والياء حكم
المفتوحة معهما في مذهبه يوجب ان يرقق الراء المضمومة في قوله على سرر
حيث وقع لاجل كسرة الراء التي بعدها كما رققت الراء المفتوحة في بشرر

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)